

بحار الأنوار

- [609] والعلقم: شجر مر، ويقال للحنظل، وكل شئ مر: علقم (1). والحر: القطع، حزه واحتزه: قطعه (2). والشفرة - بالفتح - السكين العظيم، والجمع شفار (3). 23 - نهج (4): من كلامه عليه السلام: واعجابه أ تكون الخلافة بالصحابة ولا تكون بالصحابة (5) والقرابة ؟ !. قال السيد رضي الله عنه: وروي له عليه السلام شعر في هذا المعنى، وهو قوله: فإن كنت بالشورى ملكت أمورهم * فكيف بهذا والمشيرون غيب وإن كنت بالقربى حججت خصيمهم * فغيرك أولى بالنبي وأقرب بيان: قوله عليه السلام: فكيف بهذا.. أي كيف تملكها بهذا. قوله عليه السلام: خصيمهم.. أي من كان خصما لك منهم في دعوى الخلافة. وقال ابن أبي الحديد (6): حديثه عليه السلام في النثر والنظم المذكورين مع أبي بكر وعمر، أما النثر فموجه إلى عمر (7) لان أبا بكر لما (8) قال لعمر: امدد يدك.
-
- (1) قاله في مجمع البحرين 6 / 124، والصاح 5 / 1991، وجملة كتب اللغة. (2) صرح به في مجمع البحرين 4 / 15، وفي الصاح 3 / 873، وغيرهما. (3) جاء في القاموس 2 / 61، ولسان العرب 4 / 420، وعدة مصادر. (4) نهج البلاغة - محمد عبده - 4 / 179، صبحي ؟ ؟ ؟: 502، برقم 190، بتصرف. (5) جاء كلامه عليه السلام بنصه في شرح النهج لابن أبي الحديد 18 / 416 برقم: 185، وفي الشرح للخوئي رحمه الله 21 / 262، وفي الشرح للفيض: 1163، برقم: 181، وتقدم في الحاشية السابقة عن طبعة محمد عبده أيضا، ولكن في طبعة صبحي ؟ ؟ من النهج لا توجد: ولا تكون بالصحابة، ولا يتم المعنى بدونها، ولعل الحذف نشأ من غرض أو مرض أو هما معا، فتدبر. (6) في شرحه على النهج 18 / 416 بتصرف. (7) في المصدر: فالى عمر توجيهه، بدلا من: فموجه.. (8) لا توجد: لما، في (س).
-